الكوتا النسائية في الانتخابات العراقية

أ.م.د. سهى حميد سليم الجمعة م.د. بيداء عبد الجواد العباسي

كلية الحقوق/ جامعة الموصل

suhahameed@uomosul.edu.iq

الاستلام: ٢٠٢٢/٤/٤ القبول: ٢٠٢٢/٥/٢٥

مستخلص البحث

نظام الكوتا النسائية، عبارة عن حصة مقررة للمرأة تحددها الدساتير الوطنية للمشاركة في الانتخابات استنادا الى الحقوق السياسية للمرأة المنصوص عليها في المواثيق الدولية. وقد اخذ به الدستور العراقي لسنة ٢٠٠٥ والقوانين الانتخابية المتتالية التي حددتها بما لا يقل عن ٢٥% لتمكين المرأة من الوصول الى البرلمان. يهدف البحث الى التعريف بنظام الكوتا النسائية، والاثر القانوني في مشاركة المرأة الفعلية في البرلمان العراقي .ولنظام الكوتا النسائية اهمية في تحقيق المساواة الفعلية مع الرجل الذي سيطر طويلا على العملية السياسية في الدولة. استنتاجا لما تقدم ،فان فاعليتهن في صنع القرار السياسي لازالت محدودة، لذلك نوصي بتوسيع مشاركة المرأة من قبل السلطة السياسية والاحزاب من خلال تعديل نسبة المشاركة الى اكثر من ٢٥%. على هذا الاساس تم تقسيم البحث الى مبحثين يتضمن المبحث الاول مفهوم الكوتا النسائية في المواثيق الدولية واساسها القانوني. وتناول المبحث الثاني، اثر الكوتا النسائية في تمكين المرأة من المشاركة الفعلية في البرلمان العراقي.

الكلمات المفتاحية: الكوتا نسائية؛ الانتخابات العراقية؛ الحقوق السياسية للمرأة.

Available online at https://regs.mosuljournals.com/, © 2020, Regional Studies Center, University of Mosul. This is an open access article under the CC BY 4.0 license (http://creativecommons.org/licenses/by/4.0/)

Women's Quota in the Iraqi Elections

Assist. Prof. Dr. Suha H. Al-Jumaa Lec. Dr. Baidaa A. Al Abbasy
College of Law / University of Mosul
suhahameed@uomosul.edu.iq

Received: 4/4/2022 **Accepted: 25/5/2022**

Abstract

The women's quota system is a proportion set for women determined by national constitutions to participate in elections based on women's political rights stipulated in international covenants. For the first time, it was adopted by the 2005 Iraqi constitution and the successive electoral laws that set it at no less than 25% to enable women to reach parliament. The research aims to define the women's quota system and the legal impact on women's actual participation in the Iraqi parliament. The women's quota system is vital to achieve actual equality with men who have long dominated the political process in the state. In a conclusion to the just mentioned, their effectiveness in political decision-making is still limited, so we recommend expanding the participation of women by the political authority and parties by adjusting the participation rate to more than 25%. On this basis, the research was divided into two sections. The first topic included the concept of women's quota in international conventions and its legal basis. The second topic involved the effect of the women's quota on enabling women to participate effectively in the Iraqi parliament.

Keywords: Women's Quota; Iraqi elections; Women's political rights.

Available online at https://regs.mosuljournals.com/, © 2020, Regional Studies Center, University of Mosul. This is an open access article under the CC BY 4.0 license (http://creativecommons.org/licenses/by/4.0/)

المقدمة

تستند الفكرة الأساسية لنظام الحصص او "الكوتا" إلى محاولة خلق صورة مصغرة ودقيقة للمجتمع برمته في البرلمان المنتخب لا تترك فيه أية فئة مهمشة وغير ممثلة، والكوتا النسائية هي الطريقة المثلى والأكثر فعالية لتحقيق توازن أفضل بين الرجل والمرأة في المجال السياسي.وكوتا المرأة أو ما تسمى بـ"الحصة النسائيَّة" تعني تخصيص نسبة معينة أو عددٍ من المقاعد في المجالس النيابية للمرأة، لتمكين المرأة من تولي مراكز صنع القرار في الحكومة، ومساندتها لأخذ دورها في الحياة السياسية ومعالجة اشكالية تفعيل ممارسة حقها القانوني في التمثيل البرلماني مع الرجل، حدد دستور ٢٠٠٥ الكوتا النسائية بان لا تقل عن ٢٥%.

اهمية البحث: لقيت الكوتا النسائية اهتماما كبيرا لدى الاوساط القانونية على المستويين الدولي والوطني خاصة ان الكوتا لاتعد حقا سياسيا للمرأة بقدر ماهي تمكين من ممارسة حق المرأة في التمثيل في المجالس النيابية.

هدف البحث: يهدف البحث الى تسليط الضوء على ما تضمنته التشريعات العراقية والمواثيق الدولية من النص على الكوتا النسائية، فضلا عن بيان المعوقات التي كان لها الاثر الكبير بعدم ابراز دور المرأة الفعال في صنع القرار السياسي ومباشرة العمل البرلماني.

اشكالية البحث: تتمحور الاشكالية الرئيسة في البحث حول مدى مساهمة نظام الكوتا بتحقيق زيادة تمثيل المرأة في الانتخابات على مستوى تمكينها سياسيا في لعب دورا فاعلا في القرار السياسي العراقي؟، ومن هذه الاشكالية تنبع عدة تساؤلات: تأتي في مقدمتها ما هو الاساس القانوني لنظام الكوتا النسائية؟ وماهي النسبة القانونية المحددة للنساء في نظام الكوتا في الدستور والقوانين العراقية؟ وهل هي نسبة ثابتة ام متغيرة؟ وهل كان للمرأة الدور الفاعل طيلة الدورات الانتخابية في تشريع القوانين التي تقدم معالجات قانونية لواقع مشاكل المجتمع العراقي او على الاقل هل قدمت حلولا لقضايا المرأة المجتمعية؟ ام ان نظام الكوتا احدث مشاركة للمرأة في العملية السياسية،

لكنه لم يحقق مساهمة فعالة في تشريع هكذا قوانين مهمة؟ وهل ان النص على الكوتا الانتخابية في الدستور والقوانين الانتخابية العراقية المتلاحقة اسهم في تبوء نساء كفؤات للمناصب في البرلمان وانعكس ايجابا على عمل مجلس النواب ام ان العكس هو الصحيح؟ وماهي المعوقات التي كان لها الاثر بعدم فاعلية دور المرأة بالعمل داخل البرلمان او بصنع القرار السياسي، وهل كان لنظام الكوتا اثر بالقضاء على تلك المعوقات واذا لم يكن لها الاثر فما السبيل للقضاء عليها؟ جميع هذه التساؤلات ستكون محور بحثنا هذا.

فرضية البحث: ان اقرار نظام الكوتا النسائية في قوانين الانتخابات العراقية وسع من زيادة وفاعلية المرأة على المشاركة في العملية الانتخابية، وهذا النظام من التدابير الايجابية الذي يمكن المرأة من الوصول الى البرلمان بأصواتها الحقيقية وقد لا تحتاجه مستقبلا في هذا الميدان، كون هذا النظام من التدابير المؤقتة الذي يمكن الاستغناء عنه مستقبلا اذا ما اثبتت المرأة قدرتها على المساهمة في صنع القرار السياسي وتشريع القوانين.

منهجية البحث: اعتمدنا في بحثنا هذا، المنهج التحليلي للنصوص القانونية الواردة في المواثيق الدولية التي تعترف بالحقوق السياسية للمرأة للوقوف على الأساس القانوني الذي استند اليه الدستور العراقي والقوانين العراقية في اقرار نظام الكوتا النسائية بين نصوصه لتمتع المرأة بحقها في الوصول الى المجالس النيابية.

نطاق البحث: يتضمن نطاق البحث التعرف على نظام الكوتا النسائية في القوانين الانتخابية العراقية من حيث المفهوم والنسبة, ومن حيث اثر الكوتا في ارتفاع نسبة وصول المرأة العراقية الى البرلمان فضلا عن مدى اثرها في المساهمة في صنع القرار السياسي والتشريع القانوني.

هيكلية البحث: يضم البحث فضلا عن هذه المقدمة خاتمة ومبحثين هما:

المبحث الاول: التنظيم القانوني للكوتا النسائية في التشريع العراقي

المبحث الثاني: اثر الكوتا النسائية في تمكين المرأة من صنع القرار السياسي

Regional Studies Journal, Vol.16, No.53, July 2022 (251-284)
Print ISSN: 1813-4610 Online ISSN: 2664-2948

المبحث الاول

التنظيم القانوني للكوتا النسائية في التشريع العراقي

نصت معظم اتفاقيات حقوق الانسان وغالبية الدساتير الوطنية على حق المرأة في المشاركة السياسية بشكل متساوٍ مع الرجل، غير ان هذه المساواة لم تكن من الناحية الواقعية كافية لضمان تمثيل عادل للنساء في البرلمان العراقي، بسبب المعوقات المجتمعية والثقافية التي تقف عقبة في وصول المرأة الى مواقع صنع القرار فيه. ولتجاوز هذه المعوقات تبنى دستور ٢٠٠٥ نظام الكوتا النسائية. وللوقوف على هذه الممارسة، نرى من الضروري التطرق الى التعريف بالكوتا النسائية واساسها القانوني، ومن ثم عرض تنظيم الكوتا النسائية في التشريع العراقي، وذلك في المطلبين الآتيين:

المطلب الاول

التعريف بالكوتا النسائية واساسها القانوني

لا تعتمد الحصص في نظام الكوتا لصالح المرأة فحسب بل انها تشمل الأقليات الجغرافية، أو العرقية، أو اللغوية أو الدينية. وبشكل عام يتم استخدام نظام الحصص النسائية "الكوتا" في الحالات التي قد يؤدي فيها عدم استخدام الحصة إلى خلل أو عدم توازن غير مقصود في مسألة التمثيل. فما المقصود بالكوتا النسائية؟ وما انواعها؟ وما اساسها القانوني؟ هذا ما سيتم الاجابة عنه في الفروع الاتية:

الفرع الاول: مفهوم الكوتا النسائية

اولا: **تعريف الكوتا النسائية:** "الكوتا" هي تعبير لاتيني يعني "نظام انتخابي يهدف الى ضمان حقوق الأقليات في الانتخابات العامة للوصول إلى السلطة السياسية". وتشكل الكوتا تدبيرا إيجابياً يتم بموجبه تخصيص عدد من المقاعد في المؤسسات الحكومية التشريعية والتنفيذية او في المؤسسات غير الحكومية كالأحزاب السياسية، للجماعات الاثنية او الاقليات العرقية او الدينية او الطائفية في المجتمعات المتنوعة والتي تعاني

من الاقصاء او التهميش، وذلك لضمان مشاركتها في الحياة السياسية وصولا الى مواقع صنع القرار، من اجل تحقيق المساواة والعدالة والتقليل من التمييز بين هذه الفئات لترسيخ السلم المجتمعي (عبدالحي، ٢٠٠٩، ٥٠).

اما "الكوتا النسائية" فإنها تقضي بتخصيص عدد محدد من المقاعد في الهيئات التشريعية (المجالس النيابية) للنساء، بحيث لا يجوز أن تقل عدد المقاعد التي تشغلها النساء عن النسبة المقررة قانوناً، أي أن هناك حصة نسائية محددة لابد من شغلها من قبل النساء (رشيد، ٢٠٢١، ٥١٥). بمعنى ان النظام يفرض حصصاً معينة للمرأة في المجالس النيابية وذلك من خلال تخصيص عدد محدد من المقاعد للمرأة في المجالس النيابية، او نسبة محددة من المرشحين على قوائم الاحزاب او الكيانات السياسية لضمان ترشيح او انتخاب الحد الادنى من النساء (مبروكة، ٢٠١٤، ١٤٠). وقد عرفها البعض بانها "شكل من اشكال التدخل الايجابي" لزيادة حصص المرأة ومساعدتها على تجاوز العقبات التي تعيق مشاركتها السياسية بالمقارنة مع الرجال (نعيمة، ٢٠١١، ٨). وهو ما يعني ان الكوتا النسائية تستند على مبدا تخصيص المقاعد للعنصر النسوي في مراكز الحكم وهو "نوع من التدبير الايجابي لتمكين المرأة من تولي مراكز صنع القرار في الدولة" (الزيدي، ٢٠٢١، ٨).

واذا ما نظرنا الى نظام الكوتا النسائية بتجرد نجد ان المقصود به تحديد مقاعد للنساء في البرلمان والمجالس النيابية تتنافس عليه النساء فقط، ولا يتنافس معهن الرجال في هذا النظام، ولكن فيما لو حصلت مرشحة او اكثر على اعداد تتجاوز الحصة المحددة لها، يمكنها التنافس مع الاصوات التي حصل عليها المرشحين من الرجال. والكوتا النسائية في الانتخابات، عبارة عن "اجراءات قانونية تنظيمية تعتمدها الدول لإزالة العوائق البنيوية امام مشاركة النساء في الحياة السياسية". وتعد الكوتا النسائية احدى التدابير الخاصة والمؤقتة تهدف الى التساوي بين الجنسين، لرفع نسبة المشاركة السياسية للمرأة وتمثيلها في الهيئات المنتخبة (الزيدي، ٢٠٢١، ٨)، وفي كل الاحوال وطالما ان نظام الكوتا اجراءً مؤقتاً تلجا اليه

الدول لتفعيل دور المرأة في المشاركة السياسية في صنع القرار، فانه اذا ما تحققت المساواة الفعلية بين الرجال والنساء في تقلد المناصب والوظائف العامة، تنتفي الحاجة الى نظام الكوتا النسائية على المستوى التنظيمي.

ثانيا: الهدف من تطبيق نظام الكوتا النسائية في المجالس النيابية:

لعل الهدف الاساس من تطبيق هذا النظام في غالبية دول العالم، هو تحقيقا لمبدأ العدالة، اذ ليس من الانصاف اغفال او اهمال دور النساء اللاتي يشكلن نصف المجتمع من التمثيل في المجالس النيابية. فضلا عن تعزيز مكانة المرأة السياسية وضرورة مشاركتها في العملية السياسية. كما ان وجود المرأة في البرلمان يقلل الفجوة بين عدد النساء وبين مساهماتهن في تنمية مجتمعاتهن. وبشكل عام يتم استخدام نظام الحصص النسائية "الكوتا" في الحالات التي قد يؤدي فيها عدم استخدام الحصة إلى خلل أو عدم توازن غير مقصود في مسألة التمثيل. وتهدف الكوتا النسائية الى منح المرأة سلطة سياسية أكثر توازناً من خلال تطبيق إجراءات إيجابية. كما ان مبدأ المواطنة المتساوية الذي تنص عليه معظم الدساتير الوطنية يحتم الانتقال بالمرأة من مجرد المساواة كمبدأ قانوني منصوص عليه بالدستور او فرصة قد تتاح لها او لا تتاح، "الى المساواة كإجراءات واليات" قانونية تحفظ حقوق المرأة السياسية (النوري، ٢٠٢٠، ٥٧١). وبالنظر للاهتمامات المتباينة بين المرأة والرجل الى حد ما فانه لا يمكن للرجل تمثيل المرأة كما يجب لذلك فان الكوتا النسائية اكثر ملائمة لتمثيل النساء والدفاع عن حقوقهن.

ثالثا: انماط الكوتا النسائية: تتعدد انماط الكوتا النسائية، الا اننا سنعرض انماطا تتماشى مع هذا النفط وهي:

١- **الكوتا الدستورية:** وهي نسبة الزامية محددة للنساء ينص عليها الدستور بشكل مباشر (عبدالحي، ٢٠٠٩، ٥٠).

٢- **الكوتا القانونية او(التشريعية):** وتعني تخصيص حصة للنساء تنظم وجود المرأة بشكل متكافئ في المجالس النيابية، وتستند الى نصوص تشريعية ترد في قوانين

الانتخابات صراحة، تلزم الاحزاب بتطبيقها والا اعتبرت غير دستورية توجب عقوبات محدد سلفا (الزيدي، ٢٠٢١، ٩).

٣- **الكوتا الطوعية:** تتبنى الاحزاب القوية طوعا ترشيح عدد محدد من النساء او نسبة محددة في قوائمها الانتخابية ايمانا منها بحقوق المرأة في التمثيل وليس التزاما منها بأنظمة او تشريعات محددة (نبيلة وراضية، ٢٠١٦، ٣٢-٣٣). وقد اخذ العراق بنظام الكوتا الدستورية الالزامية .ونشير الى ان هذه الحلول هي دائماً تصنف بـ" المؤقتة" وليست دائميه لحين وصول المرأة إلى مرحلة تتمكن فيها امن إقناع جمهورٍ الناخبين في الانتخابات، والتوجه نحو اتخاذ دورها الفاعل في المناصب القياديَّة ولا يستوجب وضع كوتا لها.

الفرع الثالث: الاساس القانوني للكوتا النسائية

يجد نظام الكوتا النسائية اساسه القانوني في الاتفاقيات الدولية الخاصة بحقوق الانسان وفي الدساتير الوطنية التي تنص عليه صراحة في بعض مواده. وعليه سنناقش ذلك في الفقرتين الاتيتين:

اولا: الاتفاقيات الدولية

ان نظام الكوتا النسائية يستند الى مبدأ المساواة في الحقوق والحريات المنصوص عليه في اتفاقيات حقوق الانسان، فقد نصت (م/٥٥) من ميثاق الامم المتحدة على احترام حقوق الانسان بلا تمييز "لا تفريق بين الرجال والنساء". واشار الاعلان العالمي لحقوق الانسان الى مبدا المساواة بين المرأة والرجل وعدم التمييز بينهما في نص (م/ ٢١)، كما تضمنت (م/٣) من العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية على "المساواة بين الرجال والنساء في جميع الحقوق السياسية"، ومنحت الحق لكل المواطنين في ادارة الشؤون العامة في الدولة من خلال ممثلين يختارون بحرية (العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية، ١٩٦٦، المادتين (٣، ٢٥)). يستنتج من ذلك ان العهد الزم الدول الاطراف التزاما عاما بإقرار مبدأ المساواة في الحقوق

السياسية بين الرجال والنساء، وان من حق المرأة الوصول الى السلطة السياسية ومواقع صنع القرار من خلال حقها في الترشح والانتخاب.

وقد كرست اتفاقية الحقوق السياسية للمرأة لسنة ١٩٥٢، للنساء الحق والاهلية الكاملة في انتخابهن في الهيئات المنتخبة بالاقتراع العام وفي تولي الوظائف العامة بشرط التساوي مع الرجال دون تمييز (الاتفاقية الخاصة بالحقوق السياسية للمرأة، ١٩٥٢، المادتين (٢، ٣)). وتعد هذه الاتفاقية اول معاهدة ذات طابع عالمي تتعهد فيه الدول الاطراف بالتزام قانوني خاص بممارسة المرأة حق الترشيح لعضوية المجالس النيابية بشرط المساواة مع الرجل. كما الزمت اتفاقية القضاء على جميع اشكال التمييز ضد المرأة في نص (م/ ٧) الدول الاطراف باتخاذ "باتخاذ جميع التدابير المناسبة من اجل القضاء على التمييز ضد المرأة في الحياة السياسية" على ان تكفل الدولة للمرأة بوجه خاص حقها في التصويت واهليتها للانتخاب بالاقتراع العام (اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، ١٩٧٩، المادة (٧)). كما الزمت هذه الاتفاقية الدول الاطراف في اتخاذ التدابير التشريعية اللازمة لحماية حق المرأة في الترشيح والمساواة مع الرجل في هذا المضمار. وقد احدثت هذه الاتفاقية تطور قانوني واضح للعيان في مجال المساواة بين المرأة والرجل (نبيلة وراضية، ٢٠١٦، ٢٠).

يتضح من النصوص اعلاه، ان المشاركة السياسية للمرأة تجد اساسها القانوني في اتفاقية "سيداو" وفي اتفاقية الحقوق السياسية للمرأة، كما يعتد بالدساتير الوطنية التي تفعلها الدول الاطراف التزاما منها بالاتفاقيات التي تنص على "مبدأ المساواة"، اساسا قانونيا لتمتع المرأة بحق المشاركة السياسية في الترشيح والانتخاب على المستوى الوطني. الا ان مشاركة المرأة عموما في مواقع صنع القرار السياسي ظل محدودا، وذلك ادى الى اخفاقها في تحقيق النجاح في الانتخابات النيابية، لذلك استدعت الضرورة اللجوء الى نظام الكوتا ليتيح للنساء فرصة الوصول الى المجالس المنتخبة، كتدبير مؤقت ومرحلي يحسن من مشاركة المرأة في مواقع صنع القرار.

وايجاد نظام الكوتا ليس بديلا عن تراجع المرأة عن المشاركة السياسية، لكنه نوع من "التمييز الايجابي" يوظف لصالح تخصيص حد ادنى من المقاعد للمرأة. ويعد هذا النظام من اكثر الاساليب نجاعة في تحفيز مستوى المشاركة السياسية للمرأة.

وفي هذا الخصوص يرى البعض ان نظام الكوتا النسائية يتناقض مع مبدا المساواة بين الجنسين الذي تنص عليه القوانين الدولية وكذلك الدساتير الوطنية، ويعده "تمييزا" ضد مشاركة الرجل. الا ان هناك راي اخر يرى، ان نظام الكوتا ارتبط بمصطلح "التمييز الايجابي" للمشاركة السياسية، وهو يؤسس لإقبال المرأة على الاقدام على المشاركة في التمثيل النيابي (نبيلة وراضية، ٢٠١٦، ٣٤-٣٧) .. وجاء الرد القانوني على ذلك من نص (م/٤) من اتفاقية سيداو التي تقول" لا يعد اتخاذ الدول الاطراف تدابير خاصة مؤقتة تستهدف التعجيل بالمساواة الفعلية بين المرأة والرجل تمييزا". ويترتب على ذلك ان الاتفاقية اقرت "نظام الكوتا" ولكن بتسمية اخرى من خلال عبارة النص على "التدابير الخاصة المؤقتة".

والملاحظ ايضا على هذه الاتفاقيات انها لم تنص صراحة على نظام "الكوتا النسائية" انما اطلقت تعبير "تدابير خاصة مؤقتة" وهي تدابير ايجابية غايتها تحقيق المساواة بين الرجل والمرأة (الجابر، د.ت، ٥). ولقد اثبتت التجارب الدولية ان المساواة القانونية بين المرأة والرجل حقق تقدما محرزا تجاه مشاركة المرأة في المجالس الانتخابية، ولكن على الدول اتخاذ اجراءات "خاصة ومؤقتة" كنظام الحصص لتحقيق المساواة الفعلية (نبيلة وراضية، ٢٠١٦، ٢٧-٢٨) في اطار التدابير الايجابية لحث المرأة على المشاركة السياسية، وهذا ما يدعنا نعتقد بان التدابير الخاصة المؤقتة الواردة في اتفاقية سيداو، تشكل الاساس القانوني الذي قام عليه نظام الكوتا النسائية بدليل ان اتفاقيات ومؤتمرات دولية دعت اليه من اجل الاسراع في دمج النساء بالحياة السياسية.

فقد دعا المجلس الاقتصادي والاجتماعي في القرار (١٥) ضرورة مشاركة المرأة في هياكل السلطة وصنع القرار بنسبة (٣٠%) وتبني اليات تمكنها من تغيير

المواقف السلبية المجتمعية ضد المرأة في مقدمتها نظام الكوتا (نبيلة وراضية، ٢٠١٦، ٢٩). وفي عام ١٩٩٥ اقتُرح "نظام الكوتا " بشكل رسمي في المؤتمر العالمي الرابع للمرأة في بكين، آلية يمكن استخدامها كحل مرحلي لمشكلة ضعف المشاركة النسائية في الحياة السياسية، وهذا المؤتمر احدث "تغييرا ايجابيا" عندما طور مفهوم "التدابير المؤقتة" ودعا الى تخصيص " الحصص" كحد ادنى لمشاركة النساء ٢٠% أو ٣٠% او٤٠% (عبدالحي، ٢٠٠٩، ٤٩). ثم جاءت التوصية الدولية رقم (٥) لسنة ١٩٨٨من لجنة متابعة تنفيذ اتفاقية سيداو، واوضحت معنى "التدابير المؤقتة" ودعت الدول الموقعة على الاتفاقية الى اتخاذ "تدابير خاصة" او اعتماد مبدا "الحصص" لإشراك النساء في الحياة السياسية (الكوتا النسائية: حل مؤقت لإشكالية مزمنة، د.ت).

ثانيا: التشريعات الوطنية

من المعروف ان الدول اتجهت نحو اقرار نظام الكوتا النسائية في دساتيرها الوطنية وطبقته في القوائم الانتخابية منذ ستينات وسبعينات القرن الماضي، كونها ملزمة على المستوى الدولي بتضمين بنود الاتفاقيات الدولية التي تكون طرفا بها، في دستورها وتشريعاتها الوطنية، لاسيما وانه تكاد لا تتوجد دولة في العالم الا وان تكون طرفا في واحد او اكثر في اقل تقدير من اتفاقيات حقوق الانسان.

وقد اشيع مفهوم الكوتا النسائية على المستوى العالمي بشكل ملفت للنظر في العقود المتأخرة، لذلك فقد حققت نسبة مشاركة النساء طفرة نوعية في الانتخابات النيابية بعد تنظيم نظام الكوتا بشكل قانوني على المستوى الوطني، وقد سجلت ارقاما مرتفعة تدعو للتفاؤل في طريق تمكين المرأة. الا انه على المستوى العربي ليس كذلك، "اذ ان المعدل العالمي لمشاركة المرأة في البرلمانات بلغ عام ٢٠١٢ (٦، ١٩%) مقارنة مع البرلمانات العربية بمجموعها الذي وصل الى (٦، ١٠%)" (الزيدي، ٢٠٢١، ١٠).

وهو ما يعد مؤشراً خطيرا من موضوع تمكين المرأة. تطبيقا على ذلك، الدستور المصري لسنة ٢٠١٤ نص على تخصيص ربع المقاعد في البرلمان للمرأة واقر (٢٥%) من مقاعد المجالس المحلية للمرأة (الدستور المصري، ٢٠١٤، المادة (١٨٠)). "الا انه لم يتم اقرار كوتا نسائية في البرلمان المصري حسب التعديل" (الزيدي، ٢٠٢١، ١١)، وهذا مؤشر على ان مصر سمحت بالمشاركة السياسية للمرأة ولكن خارج نظام الكوتا. في حين ان الدستور الفرنسي لسنة ١٩٩٩ المعدل الزم الاحزاب السياسية بتضمين قوائمها الانتخابية (٥٠%) من التمثيل النسوي، وبعد صدور قانون٢٠٠٠ عدت فرنسا اول دولة تفرض نظام المناصفة من المرشحين لكلا الجنسين (نبيلة وراضية، ٢٠١٦، ٣٩). وتأثرا بفرنسا اخذ الدستور التونسي بعد ثورة ٢٠١١ بقانون المناصفة اذ الزم الاحزاب باعتماد نسبة (٥٠%) من المرشحات الاناث، غير ان نسبة الفائزات من النساء لم تتجاوز (٦، ٢٤ %)، ونشير الى ان الدستور نص على" تحقيق التناصف بين المرأة والرجل في المجالس المنتخبة" (الدستور التونسي، ٢٠١٤، المادة (٤٦)). اما الدستور العراقي فقد اخذ بنظام الكوتا ونص صراحة عليه، وسيكون لنا وقفة مفصلة مع نظام الكوتا النسائية في العراق لاحقا.

نستنتج مما تقدم ان هناك تفاوت في تحديد نسبة الكوتا النسائية في التشريعات والدساتير الوطنية من دولة الى اخرى تبعا لتباين الانظمة السياسية والاجتماعية والثقافية .

المطلب الثاني

اعمال نظام الكوتا النسائية في التشريعات العراقية

العراق من الدول الذي اخذ بنظام الكوتا النسائية، اذ انه اتجه نحو اعمال هذا النظام في التشريع العراقي، التزاما منه بالقانون الدولي لحقوق الانسان، فقد نص عليه صراحة في الدستور العراقي والقوانين المنظمة له. وهذا ما سيتم عرضه في الفروع الاتية:

الفرع الاول: الكوتا النسائية في الدستور العراقي

لقد نص الدستور العراقي لسنة ٢٠٠٥على حق المشاركة السياسية للمرأة (دستور جمهورية العراق، ٢٠٠٥، المادة (٢٠))، كما نص عل الكوتا النسائية. ويكمن اعتبار العراق اول دولة عربية اعتمد على الدستور مصدرا لنظام الكوتا النسائية. واول تشريع اسس لنظام الكوتا في العراق كان بعد ٢٠٠٣ في قانون ادرة الدولة للمرحلة الانتقالية، اذ ورد نظام الكوتا بشكل واضح وصريح في نص(م/٣٠) التي جاء فيها "تنتخب الجمعية العامة نسبة تمثيل للنساء لا تقل عن الربع من اعضاء الجمعية العامة". وهذا النص اخذ نفس الحكم الوارد في الدستور العراقي ٢٠٠٥في (م/٤٩) "يستهدف قانون الانتخابات تحقيق نسبة تمثيل للنساء لا تقل عن ربع أعضاء مجلس النواب" (دستور جمهورية العراق، ٢٠٠٥، المادة (٤٩/ف٤)). الذي اسس قاعدة دستورية لقواعد قانونية ادت الى تحقيق مشاركة واسعة للمرأة العراقية في المجالس المنتخبة وعملت على تطوير النظرة المجتمعية لدورها في هذا الميدان.

ان النص الدستوري لا يمكن مخالفته، وعند النص على" ما لا يقل عن الربع"، نجد ان قسمة عدد النواب (٣٧٥)على (٤) سيكون الناتج فيها تقريبي لذلك كان ينبغي ان يكون عدد النواب زوجي. كما يفهم من الصياغة اللفظية للنص ان احتمالية زيادة النسبة واردة لأنها تشكل الحد الانى من التمثيل (الجابر، د.ت، ٥).

الفرع الثاني: الكوتا النسائية في القانون الانتخابي العراقي

استجابة للنصوص الدستورية تتولى السلطة التشريعية اصدار التشريعات دون مخالفتها والا عدت غير دستورية، من هذا المنطلق نص قانون الانتخابات العراقي رقم (١٦) لسنة ٢٠٠٥ على الكوتا النسائية في مجلس النواب، اذ الزمت (م/١١)" يجب ان تكون امرأة واحدة على الاقل ضمن ثلاثة مرشحين في القائمة كما يجب ان تكون ضمن اول ستة مرشحين في القائمة امرأتان". يقيد النص الحد الادنى من تمثيل المرأة وهو ان لا يقل عن الربع (٢٥ %) دون تحديد للحد الأعلى، هذا يعني إن نسبة التمثيل ممكن ان ترتفع إلى الثلثين أو أكثر ولكن لا تقل عن الربع،

مما يعني إن نسبة تمثيل المرأة العراقية في مجلس النواب أضعاف نسبة تمثيل المرأة الأمريكية في الكونكرس الأمريكي (الجابر، د.ت، ٥). كما نصت (م/ ١٦) من قانون انتخابات مجلس النواب العراقي رقم(٩) لسنة ٢٠٢٠م"تكون نسبة تمثيل النساء بما لا يقل عن (٢٥ %) من عدد أعضاء مجلس النواب ومن عدد أعضاء مجلس النواب في كل محافظة".

والملاحظ على نصوص قوانين الانتخابات المتلاحقة انها تراعي ضمان حصول النساء على (٢٥%) من المقاعد الانتخابية، وهذا يوضح ان نظام الكوتا عمل على دعم المشاركة السياسية والوصول بالمرأة الى مواقع صنع القرار وتحقيق استقلالها الذاتي، ابتداءً من الفترة الانتقالية التي شهدت نظاما جديدا على المجتمع العراقي، واليوم وبعد مضي فترة (١٩) سنة على هذه التغيرات، وزيادة الوعي الانتخابي استطاعت المرأة اقناع الناخبين بدورها، بحيث حصدت النساء في الدورتين الاخيرتين اصواتا دون الحاجة الى الكوتا، ما يشير الى تحسين في اوضاعها السياسية، لذا كان الاولى بالمشرع ان يحدد مدة زمنية لمرحلة انتقالية، حسب ما نصت عليه (م/٤) من اتفاقية سيداو، اذ جاء فيها "يجب وقف العمل بهذه التدابير (المؤقتة والخاصة) عندما تكون اهداف التكافؤ في الفرص والمعاملة قد تحققت"، ما يعني توقيت نظام الكوتا بمجرد تحقق الغرض الذي من اجله شرع (النوري، ٢٠٢٠، ٥٨٦).

Regional Studies Journal, Vol.16, No.53, July 2022 (251-284)
Print ISSN: 1813-4610 Online ISSN: 2664-2948

المبحث الثاني

اثر الكوتا النسائية في تمكين المرأة من المساهمة في صنع القرار السياسي

ان نظام الكوتا ساهم في وصول العديد من النساء لقبة البرلمان العراقي وفي ممارسة الوظيفة التنفيذية باعتلاء بعض المناصب الوزارية، لكن هل كان للمرأة دور في المساهمة باتخاذ القرارات السياسية، خاصة مع وجود العديد من المعوقات التي حالت دون تحقيق التمكين السياسي للمرأة، وهل كان لذلك اثر في تحقيق فعالية المرأة ؟ هذا ما سنبينه ضمن المطلبين التاليين:

المطلب الاول

معوقات مساهمة المرأة المنتخبة في صنع القرار السياسي

ان المعوقات يقصد بها المثبطات او الحواجز او الموانع التي تمنع المرأة من المساهمة في صنع القرار السياسي، ولقد جوبهت المرأة العراقية بالعديد من المعوقات التي تمنعها وتحجمها عن مباشرة العمل السياسي. على الرغم من ان المشاركة السياسية للمرأة تعد احد اهم مؤشرات التحول الديمقراطي في اي بلد بالعالم شأنها بذلك شأن الرجل، اذ انها تباشر هذا الحق وفقاً لما قررته نصوص المواثيق الدولية والدساتير. واستناداً لمبدأ المواطنة الذي يقصد به الانتماء للوطن بكافة الجوانب السياسية والثقافية والعاطفية والانصهار في بوتقته (السيد، ٢٠١٧، ٦٦).

وقد اشار الدستور العراقي لسنة ٢٠٠٥ لهذا المبدأ " العراقيون متساوون امام القانون دون تمييز بسبب الجنس او العرق او القومية او الاصل او اللون ..." (دستور جمهورية العراق، ٢٠٠٥، المادة (١٤٢٠))، كما اشار للحقوق السياسية للمرأة اذ نص " للمواطنين رجالاً ونساءً حق المشاركة في الشؤون العامة، والتمتع بالحقوق السياسية، بما فيها حق التصويت والانتخاب والترشيح " (دستور جمهورية العراق، ٢٠٠٥، المادة (٢٠)). وعلى الرغم من اقرار الحقوق السياسية للمرأة واقرار حق

المواطنة لها شأنها شأن الرجل الا ان مباشرتها لدورها في صنع القرار السياسي تجابه بعدة معوقات تتجسد بما يأتي :

الفرع الاول: المعوقات المجتمعية والثقافية

تتمثل تلك المعوقات بنظرة المجتمع الذكورية السلبية تجاه النساء بسبب التنشئة الاجتماعية فينظر للمرأة على ان وظيفتها الاساسية تكون كزوجة وكأم فقط؛ فالمجتمع العراقي كغيره من المجتمعات الشرقية يعد مجتمع متمسك بأعراف وتقاليد وافكار قديمة بالية حول المرأة تحد من مشاركتها في مختلف جوانب الحياة ومنها السياسية (الحسن، ٢٠٠٨، ٦٥).

وعليه فالمجتمع العراقي مازال مجتمع ذكوري تسوده النظرة السابقة حول المرأة وخاصة في المناطق الريفية والعشائرية، وعلى الرغم من اقرار نظام الكوتا بالدستور العراقي لسنة ٢٠٠٥ وبالقوانين الانتخابية التي طبقت بالعراق بعد عام ٢٠٠٣، الا ان غالبية النساء لم يستطعن الوصول والفوز بالمقاعد النيابية عن طريق التنافس مع الرجال، واحد اسباب ذلك هو وجود ذلك العائق الاجتماعي والثقافي الذي يحصر دور المرأة بالدور التقليدي المتمثل بالأم وربة المنزل فقط فهناك من يذكر "ان الحضور الضعيف للمرأة العربية على الساحة السياسية لم يستطيع بعد ان ينزع عن المجالس النيابية حقيقة كونها مجالس ذكورية في الصميم كما هو حال المجتمع، اذ تجد المرأة نفسها في هذه الحالة مستفردة امام جمع ذكوري من النواب وكأنها دخيلة على السياسية، اي دخيلة في مجال ذكوري لا مكان لها فيه، وتكون دوماً في حكم الموضوعة تحت المراقبة والامتحان في كل ما تقوم به من تحركات وما تتفوه به من كلمات" (عبدالحي، ٢٠٠٩، ٦٤). لكن لابد من اشراك المرأة في المجالس النيابية بشكل واقعي وفعال لان اختزالها بالرجال فيه تهديد لشرعية النظام وللعملية الديمقراطية؛ اذ ان التمثيل النيابي يتجسد بضرورة اشراك كافة فئات وشرائح المجتمع، وغياب المرأة فيه يعني غياب لنصف المجتمع واعتداء على العملية الديمقراطية برمتها (هادي الشيب، ٢٠١٧، ٤٠-٤١)؛ فالمشاركة السياسية الواسعة تعد جوهر العملية

Regional Studies Journal, Vol.16, No.53, July 2022 (251-284)
Print ISSN: 1813-4610 Online ISSN: 2664-2948

الديمقراطية في اي مجتمع، فكلما تزايد حجم المشاركة بأشراك كافة فئات المجتمع من الرجال والنساء، عُد ذلك مؤشراً ايجابياً لصحة العلاقة بين المجتمع والدولة وهذا ما تتميز به الدولة الحديثة الديمقراطية عن الدولة التقليدية (السيد، ٢٠١٧، ٤٢٤). ولذلك كله شرعت المواثيق الدولية والقوانين الوطنية نظام الكوتا[١] بوصفه وسيلة مؤقتة لإدخال المرأة بمعترك العمل السياسي في الدول التي مازالت مجتمعاتها غير متقبلة لفكرة العمل السياسي للمرأة .

ومع التقدم والتطور الذي يشهده العالم، ومع حركة التعليم والتطور الديمقراطي الذي يعيشه البلد، فقد اعتلت العديد من النساء المتعلمات والمبدعات مختلف المناصب الإدارية وعلى كافة المستويات، فاعتلائهن لمقاعدهن بمجلس النواب وممارسة دورهن في صنع القوانين السياسية لا يقل اهمية عن ذلك، لاسيما وان المرأة تعد المدافع الاساسي عن النساء والامومة والطفولة في البرلمانات فيما يتم اصداره من القوانين.

الفرع الثاني: المعوقات السياسية

ان القوانين الانتخابية التي طبقت بالعراق بعد عام ٢٠٠٣، الزمت الاحزاب السياسية بالأخذ بنظام الكوتا بالقوائم الانتخابية، اذ نص اول قانون انتخابي على ذلك وهو امر سلطة الائتلاف رقم ٩٦ لسنة ٢٠٠٤ اذ جاء فيه "يجب ان يكون اسم امرأة واحدة على الاقل ضمن اول ثلاث مرشحين في القائمة، كما يجب ان يكون ضمن اسماء اول ست مرشحين على القائمة امرتين على الاقل" (أمر سلطة الائتلاف رقم ٩٦ لسنة ٢٠٠٤ الملغي، ٢٠٠٤، القسم (٤) المادة (٣))، وجاء بنص مشابهه كل من قانوني الانتخابات رقم ١٦ لسنة ٢٠٠٥ (قانون الانتخابات رقم ٤٥ لسنة ٢٠١٣، ٢٠١٣، المادة (١٣))، وقانون رقم ٤٥لسنة ٢٠١٣ (قانون الانتخابات رقم ٤٥ لسنة ٢٠١٣، ٢٠١٣، المادة (١٣) البند أولاً) الملغيين، ونص قانون انتخابات مجلس النواب العراقي رقم ٩ لسنة ٢٠٢٠ النافذ على انه "يشترط عند تقديم القائمة المفتوحة ان يراعى تسلسل النساء بنسبة امرأة بعد ثلاث رجال" (قانون انتخابات مجلس النواب

رقم ٩ لسنة ٢٠٢٠، ٢٠٢٠، المادة (١٤)). لكن على الرغم من ذلك الا ان دور المرأة داخل الحزب السياسي يكاد يكون لا يذكر ويكون مجرد دور تبعي للحزب وقيادته؛ فمشاركة المرأة في الاحزاب السياسية متدنية جداً، كما ان النساء تعزف عن الانتساب الى الاحزاب هذا فضلاً عن ان الاحزاب لا تتوجه للنساء إذ ان هيمنه الثقافة البطريركية (الابوية) التي حصرت دور المرأة بالوظيفة الاجتماعية والاسرية ادت لدور بالغ السوء في قضية تمكين المرأة سياسياً (كاظم، ٢٠١٦، ٢٧).

ومع وجود المرأة داخل الحزب السياسي فان دورها ينحصر بعدم مخالفة الكتلة والحزب في التصويت، صحيح ان الالتزام الحزبي والايديولوجي سمة بارزة في الحياة الحزبية الا انها اخذت بعداً واسعاً تجسد في سيطرة الاحزاب على النائبات بشكل مجحف جداً، ادى بالنهاية انعدام حرية النائبة واصبحت خاضعة لحزبها، إذ بلغ الامر ان شكت منه احدى النائبات قائلة: "ان رئيس كتلتها يمنعهن من رفع ايديهن وابداء المداخلات او مناقشة القوانين وكانت تتنفس الصعداء عند مغادرته للقاعة لتحاول المشاركة" (جواد، ٢٠١٣، ١٢١–١٢٢). ولذلك يلحظ ان المرأة همشت داخل البرلمان العراقي وتم ابعادها وعدم اشراكها في اتخاذ القرارات التي تحدث التغييرات بالتشريعات.

وهذا ما اكده احد السياسيين ذاكرا "ان مشاركة المرأة في القوائم الانتخابية كان لمجرد ملئ فراغات، وللأسف ما يحصل في العراق هو ترشيح نساء بعيدات كل البعد عما يحدث داخل اروقة البرلمان، وان وجود المرأة في المحفل السياسي يمثل اليه لمساومتها في صنع القرار في السلطتين التشريعية والتنفيذية، و النساء اللاتي شغلن مقاعد في البرلمان بعيدات عن قضية المرأة العراقية وتطلعاتها..." (بغدادي، ٢٠١٠، ٣٧–٣٩).

وهو ما اشار اليه ايضاً تقرير التنمية الانسانية العربية لعام ٢٠١٦ اذ جاء فيه "ان ادخال الكوتا في بعض المؤسسات لم يؤد الا الى المحسوبية بحيث ساعدت على تعيين قريبات لسياسيين من شاغلي المقاعد انفسهم... كما ان النساء السياسيات

مازلن لا يمتلكن اصلاً سلطة اتخاذ القرار لنظرائهن من الرجال، ففي العراق على سبيل المثال لم تشترك اي امرأة في مفاوضات للتوصل الى حكومة توافقية بعد الانتخابات النيابية عام ٢٠١٠، ووزارة شؤون المرأة هي تقريباً وزارة دولة من دون ميزانية مخصصة لها... كما ان نظام الكوتا قد مكن النساء في احزاب دينية محافظة من دخول مجلس النواب، وغالباً ما يدعمن قوانين ولوائح تقوض حقوق المرأة نفسها" (تحديات الشباب العراقي وفرصه، ٢٠١٦، ٧٨-٧٩).

ان هذا التقرير السلبي لبرنامج الامم المتحدة الانمائي جاء موكداً الواقع العراقي، إذ ان نساء البرلمان هن تابعات لأحزابهن ولم يقدمن على مدى الدورات الاربع لمجلس النواب العراقي اي دور ملموس لحماية حقوق المرأة او الطفولة بتشريعات تهدف لحماية المرأة من العنف او رعاية الطفولة والامومة. اما على مستوى التمثيل في الوظيفة التنفيذية، فيلحظ على مدى الدورات الاربع التي شهدها مجلس النواب كانت نسبة تمثيل النساء في المناصب الوزارية قليلة جداً لا تتناسب مطلقاً مع نسبة تمثيلها في مجلس النواب.

ففي حكومتي السيد نوري المالكي الممتدة من (٢٠٠٦-٢٠١٤) لم تعتل المناصب الوزارية سوى امرأتين فقط وهما (السيدة بشرى حسين علي الزوباني وزير الدولة، والسيدة ابتهال كاصد الزيدي وزيرة الدولة لشؤون المرأة)، اما في حكومة السيد حيدر العبادي الممتدة من (٢٠١٤- ٢٠١٨) تم اعتلاء ثلاث نساء للمناصب الوزارية وهن كل من (السيدة بيان نوري لوزارة الدولة لشؤون المرأة، والسيدة عديلة حمود وزيرة الصحة وفيما بعد اصبحت وزيرة الصحة والبيئة، والسيدة آن نافع الاوسي وزيرة الاعمار والاسكان والاشغال العامة)، اما بحكومة السيد عادل عبد المهدي بعام ٢٠١٨ ففي عمر الحكومة القصير اعتلت (السيدة سهى العلي بك وزيرة التربية)، وفي حكومة السيد مصطفى الكاظمي التي جاءت بعد استقالة حكومة عادل عبد المهدي، فقد اعتلت ثلاث نساء لثلاث حقائب وزارية وهن كل من (السيدة نازين محمد وسو وزير

الاعمار والاسكان والاشغال العامة، والسيدة ايفين فائق وزيرة الهجرة والمهجرين، والسيدة هيام نعمت وزير الدولة لشؤون مجلس النواب) (صادق، ٢٠٢٠).

ومن ذلك يتضح ان تمثيل النساء في الحقائب الوزارية لم يكن عادل ومنصف. كما انه في عام ٢٠٠٥ اعتلت ٨ نساء منصب وكيلة وزير، واصبحت امرأة واحدة في عام ٢٠١٤، و٣ نساء تقلدن منصب سفيرة في السلك الدبلوماسي بالعام نفسه (النساء العراقيات في ظل النزاعات المسلحة وما بعدها، ٢٠١٤، ٥٠)، فضلا عن ذلك لم يتم تمثيل النساء في رئاسة مجلس النواب او عضويته على مدى الدورات الاربع الفائتة ولذلك ابدت السيدة حنان الفتلاوي "استغرابها عن عدم تمثيل المرأة في هيئة رئاسة البرلمان للدورة الثانية لمجلس النواب عندما تم اختيار السيد اسامة النجيفي لاعتلاء منصب رئاسة المجلس، وتم اختيار السيد قصي السهيل كنائب اول والسيد عاطف طيفور نائب ثاني، وطالبت ان يتم انصافهن في اللجان الدائمة لأثبات حسن النية" (الفضائية العراقية، ٢٠١٠أ).

وبالجلسة التي فيها تشكيل الحكومة حكومة السيد نوري المالكي لسنة ٢٠١٠ نتيجة لعدم تمثيل النساء بحقائب وزارية متناسبة مع عددهن اطلقت النائبة آلاء الطالباني مقولتها الشهيرة " اليوم وئدت الديمقراطية في العراق " (الفضائية العراقية، ٢٠١٠ب).

كما ان مجلس النواب لم يضع قضايا المرأة ضمن اولياته ففي الدورة الاولى ٢٠٠٥ شرع أكثر من (٤٠٠) قانون لم يكن من بينها قانون واحد يخص المرأة، وهذا شمل ايضا الدورة الثانية لعام ٢٠١٠ فأصبحت القوانين (٦٠٠) قانون لم يكن من بينها قانون يخص المرأة (النساء العراقيات في ظل النزاعات المسلحة وما بعدها، ٢٠١٤، ٤٧)، واستمر الحال في الدورات الثالثة والرابعة ايضاً.

وعليه ففي ضوء هذه المعوقات وعدم تمكين المرأة من المشاركة في صنع القرار السياسي لم نشهد دور ملموس وواضح للمرأة ففي الاحزاب السياسية لم نشهد

وجود امرأة رئيسة او نائبة، كما أن الاحزاب السياسية لم تعلن عن نسبة تمثيل النساء في عضويتها.

الفرع الثالث: المعوقات القانونية والامنية

تتمثل المعوقات القانونية بثغرات موجودة في القوانين الانتخابية العراقية فمن خلال اطلاعنا على هذه القوانين جميعها يلحظ انها خلت في المواد المتعلقة بالدعاية الانتخابية (قانون الانتخابات رقم ١٦ لسنة ٢٠٠٥، ٢٠٠٥، الفصل (٥)؛ قانون الانتخابات رقم ٤٥ لسنة ٢٠١٣، ٢٠١٣، الفصل (٦)؛ قانون انتخابات مجلس النواب رقم ٩ لسنة ٢٠٢٠، ٢٠٢٠، الفصل (٧))، من تحديد السقف الاعلى لمصاريف الدعاية الانتخابية. إذ ان عدم التحديد كان له اثره البالغ في عدم تحقيق العدالة الانتخابية بين المرشحين وفتح الباب واسعا لتحقيق الفساد الانتخابي، هذا فضلاً عن تناقضه وتعارضه مع مبدأي المساواة وتكافؤ الفرص المنصوص عليهما في دستور العراق لسنة ٢٠٠٥ النافذ.

كما انه منح الاحزاب والاثرياء ممن يمتلكون المال والثروة القدرة على انفاق مبالغ كبيرة في حين قلل فرص الاحزاب الصغيرة والمستقلين ومنهم النساء بالفوز بالانتخابات، فالمال يعد كما يقال " بمثابة لبن الام للسياسة " (العبدالله، ٢٠١٣، ١٧١)، وبذلك يلحظ انه قد تحجم العديد من النساء المستقلات من الترشح للانتخابات لتكاليف العملية الانتخابية الباهظة او قد تجبر على الانضمام للأحزاب السياسية والتي وكما اشرنا لا تعطيها اي حرية في اتخاذ القرار وتكون بمركز المؤيد لمنظور ورأي الحزب الذي تتبعه.

اما الثغرة الاخرى في القوانين الانتخابية فتمثل بعدم اشتراط شرط الكفاءة العلمية في النساء الداخلات للبرلمان ففي جميع القوانين الانتخابية (قانون الانتخابات رقم ١٦ لسنة ٢٠٠٥، ٢٠٠٥، المادة (٦) البند (٥)؛ قانون الانتخابات رقم ٤٥ لسنة ٢٠١٣، ٢٠١٣، المادة (٨) البند (٤)) التي طبقت بالعراق بعد عام ٢٠٠٣ اشترطت في الناخب ان يكون من حملة شهاد الاعدادية او ما يعادلها،باستثناء تعديل قانون

الانتخابات رقم ٤٥ لسنة ٢٠١٣ بعام ٢٠١٨ اشترط في المرشح ان يكون حاملاً لشهادة البكالوريوس او ما يعادلها على ان يكون من حملة شهادة الاعدادية بنسبة ٢٠%ولكن الغى هذا القانون بقانون رقم ٩ لسنة ٢٠٢٠ الذي خفض شهادة البكالوريوس بشهادة الثانوية او ما يعادلها (قانون انتخابات مجلس النواب رقم ٩ لسنة ٢٠٢٠، ٢٠٢٠، المادة (٨) البند (٤)). إذ ان ذلك كله ادى لدخول نساء غير مؤهلات علمياً داخل قبة البرلمان باستثناء عدد قليل منهن؛ فغالبيتهن لا يمتلكن اي ثقافة قانونية او سياسية،كما انهن لم يهتمن بتطوير وعيهن السياسي وذلك كله انعكس على انخفاض كفاءة المرأة داخل البرلمان (دواد، ٢٠١٤، ٤٩).

ولذلك للقضاء على هذه المعوقات وفسح المجال لتمكين المرأة سياسياً لابد من تحديد السقف الاعلى للدعاية الانتخابية بالقوانين الانتخابية لضمان تحقيق العدالة الانتخابية وتحقيق قدرة المرأة على المنافسة الانتخابية، وكذلك لابد ان يتم معالجة شرط الكفاءة العلمية بالمرشحين برفع الشهادة لشهادة البكالوريوس او ما يعادلها مع اشتراط ان تكون هناك نسبة من حملة شهادة البكالوريوس بالحقوق والسياسية لان الثقافة القانونية والسياسية تدخل بصميم عمل مجلس النواب.

اما بالنسبة للمعوقات الأمنية فتتمثل بعدم الاستقرار السياسي الذي يشهده البلد، حيث تعرضت العديد من النساء المرشحات للانتخابات للتهديد بالتصفية من قبل تنظيم القاعدة وعصابات داعش التي احتلت مدينة الموصل والانبار وصلاح الدين عام ٢٠١٤، فبعد ما دخلت داعش لتلك المدن قامت بتصفية العديد من النساء اللاتي رشحن انفسهن او النائبات وكل ذلك كان له مردود سلبي على احجام النساء من الدخول لقبة البرلمان او من اعتلاء المناصب الوزارية .

المطلب الثاني

مدى فاعلية دورالمرأة العراقية في صنع القرار السياسي

Regional Studies Journal, Vol.16, No.53, July 2022 (251-284)
Print ISSN: 1813-4610 Online ISSN: 2664-2948

ساعد نظام الكوتا في وصول المرأة لقبة البرلمان، على الرغم من ان الكوتا لا تعتبر حق اساسي للمرأة، وانما هي مجرد تمكين او تدبير مؤقت تستخدمه الدول لكي تكفل تكافؤ الفرص بين الجنسين وتعجيل تحقيق المساواة الفعلية على ارض الواقع.

لكن السؤال الذي يتبادر للذهن يتمثل بانه هل كان للمرأة الدور الفعال في صنع القرار السياسي ؟؟؟ وهل ان النظام السياسي العراقي مكنها او اعطاها القدرة لأثبات ذلك الدور ؟؟؟؟.

ان الاجابة على السؤالين السابقين ستكون ضمن المحورين الاتيين :

المحورالاول :

اجابة السؤال الاول تتمثل بما تم طرحه بالمطلب السابق إذ ان المرأة العراقية جوبهت بعدة معوقات كان لها الاثر الكبير في عدم ابراز الدور الفعال والكبير لها داخل اروقه البرلمان وفي صنع القرار السياسي؛ فعلى الرغم من ان الفرصة الذهبية تهيأت لها لكسر حواجز المجتمع بإقرار نظام الكوتا، الا ان الواقع اثبت وعلى مدى الدورات الاربع لمجلس النواب عدم كفاءة الا فئة قليلة من النساء فقط، كما ان من تقلدن مناصب وزارية فعلى الرغم من قلة عددهن بالقياس لنسبة النساء بالبرلمان، الا انه لم يكن لهن الدور المطلوب فكان دورهن ضعيف وتبعي لأحزابهن وكتلهن السياسية، كما انخفاض المستوى التعليمي لأكثرهن وانعدام الخبرة والكفاءة السياسية انعكس بالسلب على ادائهن بداخل مجلس النواب وفي العملية السياسية برمتها.

ولذلك كله لم يكن لهن الدور الفعال وهذا ما اكده تقرير التنمية البشرية في العراق لسنة ٢٠١٤ الصادر عن برنامج الامم المتحدة الانمائي اذ جاء فيه: "ان النساء اخفقن في تحقيق توقعات الناخبين، ولم يدافعن عن حقوق المرأة ولم يستخدمن مناصبهن في تحقيق توقعات الناخبين، ولم يدافعن عن حقوق المرأة، ولم يستخدمن مناصبهن لمعالجة القضايا الرئيسية، وفشلن في تقديم المبادرات لتعزيز دورهن المستقبلي المثالي" (يلو و رودي، ٢٠١٩، ١٥).

لكن ومع ذلك يجب ان لا نغفل عن ان المرأة العراقية قد شهدت قفزة نوعية بعد عام ٢٠٠٣، حيث ان نظام الكوتا كان له الاثر الكبير في تغيير وجهة نظر الناخبين حول المرأة ودورها في المجتمع وبالتالي تغيرت فكرة المجتمع حول المرأة.

ومن المهم الاشارة الى انه بسبب حداثة العمل بهذا النظام فضلاً عن معوقات المرأة الاخرى لم تترسخ مشاركة المرأة بشكل فعال (الساعدي، ٢٠٢١).

وعليه فالكوتا كان لها اثرها في الوقوف بوجه المعوق الاول والمتمثل بالمعوق المجتمعي والثقافي ويلحظ ان المجتمع بجميع فئاته اعتاد على وجود المرأة في العملية السياسية وقام باختيار النساء في الانتخابات، فالدليل على ذلك انه على مدى الدورات الانتخابية التي شهدها مجلس النواب، هناك العديد من النساء ممن وصلهن لمقاعد مجلس النواب بدون الكوتا اي بقوة اصواتهن الانتخابية حالهن حال الرجال، ففي انتخابات الدورة الاولى لمجلس النواب فازت النساء بـ(٧٨) مقعد من اصل (٢٧٥) مقعداً، حصلن (٢١) منهن على المقاعد بدون كوتا، وبانتخابات الدورة الثانية حصلن النساء على (٨١) مقعداً من اصل (٣٢٥) مقعداً، فزن(٢١) منهن ايضاً بدون كوتا، وبانتخابات الدورة الثالثة حصلن (٨٣) مقعداً من اصل ٣٢٩ مقعداً، فزن (٢٠) منهن بدون كوتا (عبدالله، د.ت، ٢٤٦)، وبانتخابات الدورة الرابعة حصلن النساء على (٨٤) مقعداً من اصل (٣٢٩) فزن (٢٢) منهن بدون كوتا (الطيار، ٢٠٢١).

اما بالانتخابات المبكرة الاخيرة التي اجريت في تشرين الاول/ اكتوبر من عام ٢٠٢١، إذ ان هذه الانتخابات جاء بعد مطالبات جماهيرية واسعة بها بالمظاهرات الابرز التي شهدها الشارع العراقي بعام ٢٠٢٠ . حصلن النساء على (٩٥) مقعداً من اصل (٣٢٩) مقعدا، بلغ عدد الفائزات بدون كوتا (٥٩) امرأة وهي نسبة كبيرة جداً ومرتفعة عن الانتخابات السابقة، في حين من فزن بنظام الكوتا بلغ (٣٦) امرأة فقط، كما ان من استطعن الفوز لأكثر من مرة بلغ (٢٧) امرأة (٨) منهن فزن بالكوتا و(١٩) فزن بدون كوتا، كما في المخطط التالي (المفوضية العليا المستقلة للانتخابات، د.ت):

ولذلك فارتفاع نسبة التصويت لصالح النساء ما هو الا دليل على تنامي وعي الناخب نحو التصويت للمرأة، لان اشراك المرأة في العملية السياسية ما هو الا جزء تكاملي لعملية بناء الديمقراطية في البلد. كما ان من فزن لأكثر من مرة ما هو الا دليل على كسبهن ثقة الناخب العراقي لأداء دورهن في البرلمان وفي الوظيفة التنفيذية، كما انه دليل ايضاً على ان المجتمع العراقي بدأ يتقبل فكرة مساهمة المرأة في العملية السياسية، وعليه فالفضل بذلك كله يعود لنظام الكوتا . كما ان الكوتا كان لها الدور ايضاً في تعزيز دور المرأة في الحياة البرلمانية من خلال اعداد الكوادر النسائية الكفؤة في مجال العمل البرلماني (الباز، ٢٠٠٢، ٤٢٩)، اذ انه على مدى الدورات السابقة استطاعت قسم من النساء تعلم العمل البرلماني داخل اروقة البرلمان.

المحور الثاني :

اما بالنسبة لإجابة السؤال الثاني الذي تم طرحه في بداية كلامنا والمتمثل بانه هل ان النظام السياسي العراقي مكن المرأة او اعطاها القدرة لأثبات دورها الفعال في صنع القرار السياسي؟

الاجابة تتمثل بمدى جدية النظام السياسي في تمكين المرأة، لاسيما اذا ما علمنا ان اشراك المرأة في العمل السياسي يعكس مدى ديمقراطية ذلك النظام، فالمرأة نصف المجتمع ولا يمكن للحياة ان تستقيم بدون وجود المرأة فلقد قال رسولنا الكريم (ﷺ) "النساء شقائق الرجال" (صحيح البخاري، د.ت، ج (٧) رقم الحديث (٤٤٢٠)).

وعليه عندما تنعدم الارادة السياسية الحقيقية للنظام السياسي باشراك المرأة في صنع القرار السياسي، حينها نشهد وجود فجوة كبيرة في النصوص التشريعية والدستورية التي تنص على المساواة السياسية بعدم تفعيلها واقعاً، وذلك سيؤدي لأبعاد المرأة عن مجالات صنع القرار السياسي. ولذلك فالأنظمة الديمقراطية تعمل على تفعيل مشاركة المرأة السياسية لأنها نصف المجتمع، ولان المرأة وصلت لدرجات متقدمة من التعليم فضلاً عن كونها مربية اجيال، لذلك لابد من مشاركتها بصنع القرارات السياسية لكي تعبر عن قضاياها وتطالب بالمزيد من حقوقها . كما انه لابد من ضمان مشاركة المرأة في الاحزاب السياسية واتاحة الفرصة لها لاعتلاء المناصب القيادية بها (دواد، ٢٠١٤، ٤٨).

بالواقع نحن نشهد وجود النية لأشراك النساء في العملية السياسية وتجسد ذلك بتقلدهن العديد من المناصب الوزارية، لكن تلك المشاركة لم تصل للمستوى المقبول والمتناسب مع عددهن ومع كونهن يمثلن نصف المجتمع .اما بالنسبة لنية الاحزاب السياسية لأشراك المرأة بالعمل السياسي فإننا نشهد غياب تلك النية على الرغم من ان المشرع العراقي ألزم الاحزاب بترشيح النساء في قوائمهن، لذلك ندعو مشرعنا ان يلزم الاحزاب بضرورة تفعيل مشاركة المرأة بداخل الحزب ويتم ذلك عن طريق تقديم وعود حكومية مثلا بالمساهمة بنسبة من الاموال التي تمول بها الاحزاب للأحزاب التي تتيح الفرصة للمرأة وتجعلها تعتلي المناصب القيادية داخل الحزب او ان تتحمل الدولة نسبة من الاموال التي تصرف على الحملات الانتخابية لتلك الاحزاب، والا بغير ذلك ستبقى المرأة مستغلة من الاحزاب وتكون كوسيلة فقط لتحقيق اهداف الاحزاب السياسية. وهذا ما اكده البعض حيث اشارت السيدة سارة الحسيني عضو منظمة

حقوق المرأة العراقية بلقاء مع موقع سكاي نيوز عربية معلقة على ارتفاع نسبة فوز النساء بانتخابات ٢٠٢١ "....ان ما حدث هو سابقة مبشرة ومهمة من حيث المبدأ، حيث تخطى عدد المرشحات الفائزات نسبة نظام الكوتا النسوية في العراق...، لكن الاحزاب السياسية المسيطرة غير جادة بتمكين النساء، ووجودهن وتمثيلهن بالنسبة لها هو بالأرقام فقط، ولا ينعكس كدور فعلي ملموس" (في سابقة ... المرأة العراقية تتجاوز "الكوتا النسائية"، ٢٠٢١).

كما اكد ذلك النائب احمد الكناني إذ اشار "الى ان تصاعد نسبة التنافس الانتخابي المتعلق بالنساء بانتخابات ٢٠٢١ يرجع الى تراجع فرص القوى التقليدية بحصد المقاعد، مما دفعها الى الاعتماد على مقاعد الكوتا المخصصة للمرأة، ليس حرصاً على التمثيل النسوي، وانما قراءة من تلك القوى لتراجع جمهورها وعدم تقبلها بتلك المناطق، مما دفعها لتفعيل كوتا النسا..." (الجاف، ٢٠٢١).

لذا على الاحزاب السياسية ان تثبت النية الجدية لأشراك النساء في العمل السياسي وفي المساهمة في صنع القرارات السياسية، والا فان العمل بخلاف ذلك من قبلها سيثبت رؤية من يشكك في نيتها وسيؤدي الى ان دور النساء بهذه الدورة لم يختلف كثيراً عن دورهن في الدورات السابقة مطلقاً. كما ان هناك دور يطلب من النساء انفسهن يتمثل بضرورة تقوية موقفهن وتراصهن كتلة واحدة داخل البرلمان لكي يفرضن انفسهن بقوة في الحقائب الوزارية وفي مباشرة العمل البرلماني بتقديم المعالجات المطلوبة لمشاكل النساء والتي تتجسد بقوانين تشريعية وفي قرارات تنفيذية.

الخاتمة والاستنتاجات:

بعد التطرق الى الكوتا النسائية في بحثنا تم التوصل الى الاستنتاجات والتوصيات الاتية:

اولا: الاستنتاجات

يعد نظام الكوتا النسائية الية قانونية للوصول بالمرأة الى مواقع صنع القرار، وهو تدبير ايجابي مؤقت وليس دائمي يتم اللجوء اليه لمساعدة النساء لاقتحام العمل السياسي في الفترة الانتقالية.

١- يجد نظام الكوتا النسائية اساسه القانوني في اتفاقية سيداو واتفاقية الحقوق السياسية للمرأة لسنة ١٩٥٢. فضلا عن الدساتير الوطنية والقوانين الانتخابية التي يستند اليها كأساس قانوني لتفعيل نظام الكوتا في الانتخابات النيابية.

٢- حدد الدستور العراقي٢٠٠٥ تمثيل الكوتا النسائية بنسبة لا تقل عن ربع الاعضاء، وترك امر تقرير النسبة مفتوحا امام القوانين الانتخابية، الا ان جميع القوانين الانتخابية المتلاحقة في كل دورة انتخابية نصت على هذه النسبة ولم ترفعها او تنص على تغيرها وكأنها نسبة ثابتة في الدستور فلم ترتفع نسبة مشاركة المرأة عن هذه النسبة.

٣- ان القوانين الانتخابية العراقية نصت على الحد الادنى للتمثيل للنساء وهي (٢٥%) ولم تشر الى الحد الاعلى، ما يعني امكانية رفعها الى ٣٥% او ٤٠ % او ٤٥% .

٤- جوبهت المرأة بالعديد من المعوقات التي كان لها الأثر الكبير في عدم ابراز دورها بشكل فعال بالعمل التشريعي والسياسي، لكن كان لنظام الكوتا الدور الكبير في معالجة المعوق المجتمعي حيث أن المجتمع العراقي بدأ يتقبل ويعتاد على وجود المرأة بالعملية السياسية ودليل ذلك ارتفاع نسبة الفائزات بدون كوتا بانتخابات ٢٠٢١،اما معالجة المعوق السياسي يتطلب توسيع مشاركة المرأة بالعمل السياسي

من قبل السلطة السياسية والاحزاب، بينما معالجة المعوق القانوني يتطلب تقديم الحلول والمعالجات القانونية .

٥- ان نظام الكوتا فتح الباب واسعا لدخول المرأة للبرلمان لكن ضعف المستوى التعليمي للمرأة وانعدام الخبرة السياسية لها كان له الاثر الكبير في ضعف اداءها بمجلس النواب وعدم تحقيق مشاركتها الفعلية بصنع القرار السياسي .

٦- ان عدم تحديد السقف الاعلى لمصاريف الدعاية الانتخابية بقوانين الانتخابات كان له الاثر بأحجام النساء من الترشح للانتخابات لعدم قدرتهن على تغطية تلك المصاريف او الاضطرار للانضمام للأحزاب السياسية التي لم تمنحهن اي حرية باتخاذ القرارات وابقتهن بمركز المؤيد لمنظور ورأي الحزب الذي انضممن له .

ثانيا: التوصيات

١- على المشرع العراقي تحديد مدة زمنية لاعتماد نظام الكوتا النسائية لان هذا النظام ذو طابع مؤقت وليس دائمي فضلا عن ان النظام تم اعداده لاجتياز الانتخابات في الفترة الانتقالية.

٢- نطالب المشرع برفع نسبة الكوتا النسائية الى المناصفة اسوة بالدستور الفرنسي والدستور التونسي اوالى (٤٥ %) كحد اعلى، انسجاما مع ارتفاع نسبة النساء البالغة نسبة(٤٩%)في المجتمع العراقي.

٣- ندعو مشرعنا العراقي لرفع مستوى الكفاءة العلمية بالمرشحين لعضوية مجلس النواب ومنهن النساء، وذلك بتعديل نص المادة ٨ /البند/ رابعا من قانون الانتخابات رقم ٩ لسنة ٢٠٢٠النافذ المتعلقة بشروط المرشح بجعلها "ان يكون حاصلا على شهادة البكالوريوس على الاقل او ما يعادلها وعلى ان تكون نسبة ٢٥% من اعضاء المجلس ومنهن النساء ممن يحملون شهادة البكالوريوس في الحقوق والسياسية" حيث ان الثقافة القانونية والسياسية مطلب اساسي لمباشرة العمل التشريعي والسياسي .

٤- ندعو مشرعنا العراقي لإيراد نص في قانون الانتخابات يحدد السقف الاعلى للمبالغ المصروفة على الدعاية الانتخابية وعلى ان يتم الزام المرشحين والاحزاب السياسية بهذا الحد بان تفرض عقوبة عن من يخالفها تتمثل بإلغاء ترشيحه للانتخابات لما للمال السياسي من أثر كبير في عدم تحقق عدالة ونزاهة الانتخابات.

٥- ندعو مشرعنا العراقي لتضمين نص في قانون الانتخابات يتضمن تسهيلات ووعود مالية للأحزاب السياسية التي تمكن المرأة من مباشرة العمل بداخل الحزب، لما لذلك من اثر كبير في تفعيل دور المرأة واعداد النساء القياديات والكفاءات بالعمل السياسي.

٦- نوصي النساء الفائزات بالدورة الحالية (الدورة الخامسة) بضرورة عملهن معا ككتلة واحدة تفرض نفسها في مباشرة العمل السياسي بالحقائب الوزارية وتدافع عن حقوق النساء والاطفال فيما يتم تشريعه من قوانين تعالج مشاكل المرأة.

Regional Studies Journal, Vol.16, No.53, July 2022 (251-284)
Print ISSN: 1813-4610 Online ISSN: 2664-2948

الهوامش

(١) تعد الكوتا احد الاليات الدولية والوطنية لتمكين المرأة لاختلافها عن الرجل من الناحية البيولوجية والناحية الجندرية (المتمثلة بالفروقات التي يخلقها المجتمع وتعززها عمليات التنشئة الاجتماعية) (تبسي، ٢٠١١، ٧٢–٧٣).

المصادر

أمر سلطة الائتلاف رقم ٩٦ لسنة ٢٠٠٤ الملغي Coalition Authority Order No. 96 of 2004 Repealed, (٢٠٠٤).

اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة The Convention Elimination on the All Discrimination Forms Against Women, (١٩٧٩).

الاتفاقية الخاصة بالحقوق السياسية للمرأة The Specialty Convention on the Women Political Rights, (١٩٥٢).

الباز، د. (٢٠٠٢). *حق المشاركة في الحياة السياسية The Participate Right in Political Life*. دار النهضة العربية.

الجابر، ض. ع. ع. (د.ت). *نظام الكوتا في مجلس النواب العراقي The Quota System in the Iraqi Parliament*. تمت الزيارة في ١٠ فبراير, ٢٠٢٢, من: http://fcdrs.com/mag/issue-4-7-html

الجاف، س. (٢٠٢١, اكتوبر ١٧). *تنافس محموم على كوتا النساء في انتخابات العراق Feverish Competition for Women's Quota in the Iraq Elections*. https://www.alaraby.co.uk

الحسن، ن. ع. م. (٢٠٠٨). *الكوتا النسائية ودور المرأة في الانتخابات البلدية والبرلمانية (دراسة لحالة بني كنانة) The Women's Quota and Women's Role in Municipal and Parliamentary Elections (A Case Study of Bani Kenana)*، *رسالة ماجستير غير منشورة*. جامعة اليرموك.

الدستور التونسي Tonisian Constitution , (٢٠١٤).

الدستور المصري Egyptian Constitution , (٢٠١٤).

الزيدي، د. ر. ع. ي. (٢٠٢١). أثر الكوتا النسائية في تفعيل دور المرأة في انتخابات برلمان كردستان العراق (دراسة تحليلية مقارنة) The Women's Quota Effect on Activating the Women Role in the Iraqi Kurdistan Parliament Elections, (A Comparative Analytical Study). *مجلة العلوم والقانون السياسية*، ١٠ (١).

الساعدي، ل. م. (تشرين الثاني، ٢٠٢١). *قراءة سياسية في دور المرأة بعد عام ٢٠٠٣ :ضعف الأداء البرلماني واعتراض على الكوتا A Political Reading in the Women Role After 2003: Parliamentary Weak Performance and Objection to The Quota*. https://www.azzaman.com

السيد، د. م. ع. ع. (٢٠١٧). *مبدأ المواطنة في القانون الدستوري (دراسة مقارنة بين دساتير الدول العربية والأجنبية) The Citizenship Principle in Constitutional Law (A Comparative Study Between the Constitutions of Arab And Foreign Countries)*. دار الكتب والدراسات العربية.

الطيار، د. ر. (٢٧، شباط، ٢٠٢١). *أثر الكوتا النسائية على العملية الديمقراطية في العراق The Women's Quota Impact on the Democratic Process in Iraq*.

العبدالله، د. ص. ح. ع. (٢٠١٣). *الحق في الانتخاب (دراسة مقارنة The Right in Vote (A Comparative Study)*. المكتب الجامعي الحديث.

العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية International Covenant on Civil and Political Rights, (١٩٦٦).

الفضائية العراقية. (١٩، تشرين الثاني، ٢٠١٠أ). *نقل وقائع تشكيل الهيئة الرئاسية لمجلس النواب The Occurrence Transferring of the Parliament President Body Formation*.

الفضائية العراقية. (٢١، تشرين الثاني، ٢٠١٠ب). *نقل وقائع جلسة تشكيل حكومة السيد نوري المالكي The Occurrence Transferring of the Mr. Nuri al-Maliki Government Formation*.

الكوتا النسائية: حل مؤقت لإشكالية مزمنة Women's Quota: A Temporary Solution to a Chronic Problem. (د.ت). تمت الزيارة في ١٠ يناير, ٢٠٢٢, من: https://lb.boell.org/ar/2017/04/27/lkwt-lnsyy-hl-mwqt-lshkly-mzmn

المفوضية العليا المستقلة للانتخابات Independent High Electoral Commission. (د.ت).

النساء العراقيات في ظل النزاعات المسلحة وما بعدها The Iraqi Women in Armed Conflict and Beyond. (٢٠١٤). في *شبكة النساء العراقيات, تحالف نساء الرافدين، تجمع لا للعنف ضد المرأة في كركوك*.

النوري، د. س. ز. (٢٠٢٠). الكوتا النسائية وأثرها في المشاركة الانتخابية في ظل قانون

الانتخابات العراقي الجديد لسنة٢٠١٩ The Women's Quota and its Impact on Electoral Participation Under the New Iraqi Election Law for the year ٢٠١٩. *مجلة جامعة الأنبار للعلوم القانونية والسياسية*، ١٠ (٢).

بغدادي، د. ع. إ. (٢٠١٠). *المرأة والدور السياسي The Women and the Political Role*. مركز عمان لدراسات حقوق الإنسان.

تبسي، هـ. س. (٢٠١١). *حقوق المرأة في ظل اتفاقية القضاء على جميع أشكال التميز ضد المرأة (سيداو) Women's rights under the Convention Elimination on the All Discrimination Forms Against Women (CEDAW)*. منشورات الحلبي الحقوقية.

تحديات الشباب العراقي وفرصه .The Iraqi Youth Challenges and Opportunities (٢٠١٦). في *برنامج الأمم المتحدة الإنمائي*.

جواد، د. ب. م. (٢٠١٣). *دور المرأة العراقية في النظام الديمقراطي (دراسة تحليلية لسلوك المرأة البرلمانية) The Iraqi Women Role in the Democratic System (An Analytical Study of the Parliamentary Women Behavior)*. دار الحصا.

دستور جمهورية العراق، Constitution of the republic of Iraq. (٢٠٠٥).

دواد، ب. ع. (٢٠١٤). *الحقوق السياسية للمرأة وآليات حمايتها Political Rights for the Women and the Mechanisms for Their Protection*، *رسالة ماجستير غير منشورة*. جامعة زيان عاشور الحلفة.

رشيد، د. أ. ج. (٢٠٢١). الكوتا النسائية نشأتها, أنماطها وتطبيقاتها في العراق والدول العربية Origins, Modes and Applications of the The Women's Quota in Iraq and the Arab Countries. *مجلة الآداب*، ١٣٧.

صادق، ف. (٢٠٢٠, مايو ١٦). *نساء العراق ... نصف المجتمع و٥% من الحكومة The Iraqi Women ... Half of Society and 5% of the Government*. https://kirkuknow.com

صحيح البخاري Sahih Al-Bukhari. (د.ت).

عبدالحي، هـ. ص. (٢٠٠٩). الكوتا النسائية بين التأييد الدولي والمواقف العربية المتناقضة Women's Quota Between International Support and the Contradictory Arab Positions. *المجلة العربية للعلوم السياسية*، ٢٣.

عبدالله، ب. ص. (د.ت). *الدور السياسي للمرأة في العراق بعد عام ٢٠٠٣ The Women Political Role in Iraq After 2003*. مركز الدراسات الاستراتيجية والدولية.

في سابقة ... المرأة العراقية تتجاوز "الكوتا النسائية "In a Precedent ... Iraqi Women Exceed the "Women's Quota". (تشرين الأول، ٢٠٢١).
www.skynewsarabia.com

قانون الانتخابات رقم ١٦ لسنة ٢٠٠٥ Elections Law No. 16 of 2005, (٢٠٠٥).

قانون الانتخابات رقم ٤٥ لسنة ٢٠١٣ Elections Law No. 45 of 2013, (٢٠١٣).

قانون انتخابات مجلس النواب رقم ٩ لسنة ٢٠٢٠ Parliament Elections Law No. 9 of 2020, (٢٠٢٠).

كاظم، ث. ر. (٢٠١٦). معوقات تمكين المرأة في المجتمع العراقي (دراسة ميدانية في جامعة القادسية) Obstacles to Consolidation Women in Iraqi Society, (A Field Study at the University of Al-Qadisiyah). *مجلة جامعة بابل للعلوم الإنسانية*، ٢٤ (١٢).

مبروكة، م. (٢٠١٤). *المكانة السياسية للمرأة في القانون الدولي والتشريع الجزائري The Women Political Position in the International Law and Algerian Legislation*، *رسالة ماجستير غير منشورة*. جامعة محمد خيضر.

نبيلة، د. غ.، و راضية، ب. س. (٢٠١٦). *التمثيل السياسي للمرأة في المجالس النيابية Women's Political Representation in Parliaments*، *رسالة ماجستير غير منشورة*. جامعة عبدالرحمن ميرة.

نعيمة، س. (٢٠١١). *دور المرأة المغاربية في التنمية السياسية المحلية وعلاقتها بأنظمة الحكم- نماذج الجزائر تونس المغرب The Moroccan Women Role in Local Political Development and its Relationship to Regimes - of Algeria, Tunisia, and Morocco as a Models*، *رسالة ماجستير غير منشور*.

هادي الشيب. (٢٠١٧). *البرلمانيات في ظل نظام الكوتا النيابية النسائية (دراسة حالة النائب الفلسطيني) Female Parliamentarians Under the Women's Parliamentary Quota System (Case Study of the Palestinian Representative)*. المركز الديمقراطي العربي للنشر.

يلو، ج. ش.، و رودي، ك. (٢٠١٩). *التحليل الشامل للعملية الانتخابية والسياسية في العراق حسب النوع الاجتماعي Comprehensive Analysis of the Electoral and Political Process in Iraq According to Sociality Type*. المؤسسة الدولية للنظم الانتخابية.